

Distr.
GENERAL

A/RES/52/50
28 January 1998

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ٣٦ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[ادون الإحالة الى لجنة رئيسية (A/52/L.50 و Add.1)]

٥٠/٥٢ - شعبة حقوق الفلسطينيين بالأمانة العامة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(١)،

وإذ تحيط علماً بوجه خاص بالمعلومات ذات الصلة الواردة في الفصل الخامس - بء من ذلك

التقرير،

وإذ تشير إلى قراراتها ٤٠/٣٢ بء المؤرخ ٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧، و ٢٨/٣٣ جيم المؤرخ ٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨، و ٦٥/٣٤ دال المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩، و ١٦٩/٣٥ دال المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٠، و ١٢٠/٣٦ بء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨١، و ٨٦/٣٧ بء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢، و ٥٨/٣٨ بء المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٣، و ٤٩/٣٩ بء المؤرخ ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٤، و ٩٦/٤٠ بء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥، و ٤٣/٤١ بء المؤرخ ٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٦، و ٦٦/٤٢ بء المؤرخ ٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧، و ١٧٥/٤٣ بء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨، و ٤١/٤٤ بء المؤرخ ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩، و ٦٧/٤٥ بء المؤرخ ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠، و ٧٤/٤٦ بء المؤرخ ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١، و ٦٤/٤٧ بء المؤرخ ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ١٥٨/٤٨ بء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، و ٦٢/٤٩ بء المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، و ٨٤/٥٠ بء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ٢٤/٥١ بء المؤرخ ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٣٥ (A/52/35).

- ١ - تحيط علماً مع التقدير بالإجراءات التي اتخذها الأمين العام امتثالاً لقرارها ٢٤/٥١؛
- ٢ - ترى أن شعبة حقوق الفلسطينيين بالأمانة العامة ما زالت تقدم مساهمة مفيدة وبناءة من خلال تنظيم اجتماعات المنظمات غير الحكومية وحلقاتها الدراسية، وكذلك من خلال ما تضطلع به من أنشطة البحث والرصد، وإعداد الدراسات والمنشورات، وجمع المعلومات بشأن جميع المسائل المتصلة بقضية فلسطين ونشرها في شكل مطبوع أو إلكتروني؛
- ٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تزويد الشعبة بالموارد اللازمة، بما في ذلك الموارد التي تقتضيها مواصلة تطوير نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين^(٢)، وأن يكفل استمرارها في أداء المهام المبينة بالتفصيل في الفقرة ١ من القرار ٤٠/٣٢ بء، والفقرة ٢ (ب) من القرار ٦٥/٣٤ دال، والفقرة ٣ من القرار ١٢٠/٣٦ بء، والفقرة ٣ من القرار ٥٨/٣٨ بء، والفقرة ٣ من القرار ٩٦/٤٠ بء، والفقرة ٢ من القرار ٦٦/٤٢ بء، والفقرة ٢ من القرار ٤١/٤٤ بء، والفقرة ٢ من القرار ٧٤/٤٦ بء، والفقرة ٢ من القرار ١٥٨/٤٨ بء، والفقرة ٣ من القرار ٦٢/٤٩ بء، والفقرة ٣ من القرار ٨٤/٥٠ بء، والفقرة ٣ من القرار ٢٤/٥١، وذلك بالتشاور مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت إرشادها؛
- ٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يكفل استمرار تعاون مكتب الاتصالات والإعلام وغيره من وحدات الأمانة العامة من أجل تمكين الشعبة من أداء مهامها، وتغطية مختلف جوانب قضية فلسطين تغطية وافية؛
- ٥ - تدعو جميع الحكومات والمنظمات إلى أن تمد يد التعاون إلى اللجنة والشعبة في أدائهما لمهامهما؛
- ٦ - تلاحظ مع التقدير الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء للاحتفال في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني، وتطلب إليها مواصلة الإعلان على أوسع نطاق ممكن عن الاحتفال بذلك اليوم، وتطلب إلى اللجنة أن تواصل، بالتعاون مع بعثة المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة، تنظيم معرض سنوي بشأن حقوق الفلسطينيين، بوصفه جزءاً من الاحتفال بيوم التضامن.

الجلسة العامة ٦٨

٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧

(٢) المرجع نفسه، الفقرتان ١٠١ و ١٠٢.